



إدارة الشؤون القانونية
الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

**الاجتماع الـ (32)
لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الإرهاب**

2023/2/23 - 21

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - القاهرة

مشروع جدول أعمال
الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الارهاب

الأمانة العامة
2023/2/23 – 21

| رقم البند | الموضوع | الصفحة |
|----------------------|--|--------|
| البند الأول: | تقرير قطاع الشؤون القانونية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة في اجتماعه الواحد والثلاثون وأنشطة جامعة الدول العربية في مجال مكافحة الارهاب. | 3 |
| البند الثاني: | مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية. | 10 |
| البند الثالث: | الإرهاب والجريمة المنظمة. | 14 |
| البند الرابع: | أسباب انخراط الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب. | 16 |
| البند الخامس: | تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب. | 19 |
| البند السادس: | ما يستجد من أعمال. | 21 |

البند الأول

**تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى
بمكافحة الإرهاب**

**عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في
اجتماعه الـ (31) وأهم أنشطة جامعة الدول
العربية ومجلس وزراء الداخلية العرب في مجال
مكافحة الإرهاب**

البند الأول

**تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب
عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ 31
وأهم الأنشطة التي قامت بها جامعة الدول العربية ومجلس وزراء الداخلية العرب في
مجال مكافحة الإرهاب**

أولاً: توصيات الفريق في اجتماعه الـ 31 والإجراءات المتخذة لتنفيذها:

1- اعتماد توصيات الفريق من قبل مجلس الجامعة على المستوى الوزاري:

اعتمد مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته 158 بموجب قراره رقم 8830 - د.ع (158) - ج 2 - 2022/9/6 تقرير وتوصيات الاجتماع الثلاثين لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب. (مرفق القرار + التقرير والتوصيات).

2- تعميم قرار مجلس الجامعة وتوصيات الفريق:

قام قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية بتعميم قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المذكور أعلاه، والتوصيات الصادرة عن فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الواحد والثلاثين على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ ما جاء بالقرار وتوصيات الفريق.

3- الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمراصلة التعاون بين الأمانة

الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب ومجلسي وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب:

- تواصل إدارة الشؤون القانونية التعاون والتنسيق مع المجالس الوزارية العربية المتخصصة وعلى وجه الخصوص مجلس وزراء العدل العرب، والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بما في ذلك الإعداد للاجتماعات المشتركة.

4- الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالتنظيمات الإرهابية

وظاهرة المقاتلين الإرهابيين:

- تقوم الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بالتعاون مع الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب في مساعدة الدول العربية لوضع تشريعات وضوابط قانونية فيما يخص تجريم السفر للانضمام الى تنظيمات ارهابية.
- تعمل ادارة الشؤون القانونية على تعميم التجارب الناجحة والمبادرات الفعالة والتي تدخل ضمن حماية المنافذ الحدودية ومراقبة عملية دخول المقاتلين الارهابيين الأجانب على جميع الدول العربية للاستفادة منها.
- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري القرار رقم 8830 - د.ع (158) - ج 2 - 2022/9/6 بشأن "صيانة الامن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الارهاب" حث فيه الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الارهابية والمشاركة في الاعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملزمة لملاحقتهم قضائيا، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعميم القرار على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب بالدول العربية لتنفيذ ما جاء به.
- وفي إطار تنفيذ الفقرات (2) و(5) بالبند الرابع من توصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب بشأن تغذية قاعدة بيانات الخاصة بالمقاتلين الارهابيين المنشأة في نطاق ادارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الارهابيين، حث قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 8830 - د.ع (158) - ج 2 - 2022/9/6 الدول العربية الاعضاء على مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الارهابيين الاجانب والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الارهابية، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعميم القرار على مندوبيات الدول العربية لتنفيذ ما جاء به.
- وفي إطار تنفيذ الفقرة (8) بالبند الثاني من توصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب بشأن دعوة الدول العربية لموافاة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بتجاربها في مسألة استلام المقاتلين الإرهابيين أو جثثهم لتعميمها على الدول العربية للاستفادة منها، قامت إدارة الشؤون القانونية بالطلب من الدول العربية موافاتها بتجاربها في هذا الشأن.

5- الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالإرهاب الإلكتروني:

- قامت إدارة الشؤون القانونية من خلال الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب بدعوة الدول العربية التي لم تصدق بعد على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى القيام بذلك.
- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قراره رقم 8830 - د.ع (158) - ج2- 2022/9/6 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" حث الدول العربية على تعزيز تعاونها وتكثيف جهودها لتنفيذ الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لحرمان التنظيمات الإرهابية من استغلال التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي للحيلولة دون بث دعايتها والترويج للكرهية، وأكد فيه على الدول العربية الى اتخاذ التدابير اللازمة للحيلولة دون استغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والانترنت من طرف الجماعات لغرض الحصول على الدعم لأعمالهم الإجرامية وتمويل أنشطتهم والتخطيط لها ووضع آلية وطنية للتعامل مع المواقع الإلكترونية ذات الصلة بالتنظيمات الإرهابية، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعميم القرار على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب بالدول العربية لتنفيذ ما جاء به.
- تلقى قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية) دعوات للمشاركة في مؤتمرات وفعاليات تتعلق بمكافحة جرائم تقنية المعلومات وقد حرصت على المشاركة في تلك الفعاليات من خلال الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب أو بعثات جامعة الدول العربية لدى المنظمات الدولية والإقليمية.
- تتابع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) اجتماعات الأمم المتحدة لوضع اتفاقية عالمية لمكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية، ويتم تزويد المجموعة العربية في نيويورك بكل الوثائق العربية ذات الصلة بمكافحة جرائم تقنية المعلومات للاستعانة بها والاستفادة منها.

6- الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات الخاصة بالتحديات المتعلقة بتمويل

الأعمال الإرهابية:

- قام قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية من خلال الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب بدعوة الدول العربية التي لم تصدق بعد على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى القيام بذلك.

- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قراره رقم 8830 - د.ع (158) - ج2- 2022/9/6 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" أكد فيه على الدول العربية لبذل المزيد من الجهود لمكافحة مصادر تمويل الارهاب، ودعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الى القيام بذلك، كما دعا فيه الدول الى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني الى الكيانات أو الاشخاص الضالعين في الاعمال الارهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الارهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للفدية.
- يحرص قطاع الشؤون القانونية (ادارة الشؤون القانونية) على المشاركة في اللقاءات الدولية والاقليمية والوطنية ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال الأمانة الفنية للفريق أو حتى من خلال بعثات جامعة الدول العربية لدى تلك المنظمات الدولية.

7- الاجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الارهاب والمنظمات الدولية والاقليمية:

- يحرص قطاع الشؤون القانونية (ادارة الشؤون القانونية) على المشاركة في اللقاءات الدولية والاقليمية والوطنية بشأن الحد من التطرف من خلال الأمانة الفنية للفريق أو حتى من خلال بعثات جامعة الدول العربية لدى تلك المنظمات الدولية.
- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قراره رقم 8830 الصادر بتاريخ 2022/9/6 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" أكد فيه على مواصلة الجهود الرامية الى تنفيذ استراتيجية الامم المتحدة العالمية لمكافحة الارهاب ومواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية وأجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الارهاب، ودعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب، وقد قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بتعميم قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المشار إليه على الجهات المعنية بمكافحة الارهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ ما جاء به.

8- الاجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بتبادل الآراء حول وجود صلة بين الاعمال الارهابية والجريمة المنظمة:

- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية – إدارة الشؤون القانونية) من خلال الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب على حث الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية الى القيام بذلك.
- وفي إطار تنفيذ الفقرة (9) بالبند الرابع من توصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب بشأن التنظيمات، قامت الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بمخاطبة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لموافاتها بورقة عمل بشأن الإجراءات المثلى لمواجهة تحالف عصابات الاجرام المنظم والتنظيمات الإرهابية بموجب مذكرتها رقم 5/0096 بتاريخ 2023/1/22.

9- الاجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بجهود وتجارب الدول العربية في مجال مكافحة الارهاب:

- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية – إدارة الشؤون القانونية) على مواصلة الطلب من الدول العربية موافاتها بتجاربها وجهودها في مجال مكافحة الإرهاب من أجل تعميمها على باقي الدول العربية للاستفادة منها.
- تنفيذاً لتوصية فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه (30) الذي عقد خلال الفترة من 22-23/2/2022 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في البند (1) الفقرة (4) على تشكيل فريق فني مصغر لتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب ويأتي ذلك في إطار حرص الفريق على توثيق تلك التجارب الناجحة، عقد الاجتماع الأول للفريق يوم 2022/8/29 بمشاركة الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية في كل من : (دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، سلطنة عمان، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية، والمملكة المغربية).
- قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية – إدارة الشؤون القانونية) بموافاة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بتقرير الفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والاجتماع الـ (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

والتي اعتمدها مجلس الجامعة على المستوى الوزاري بالقرار 8830 وذلك بموجب المذكرة
5/1015 بتاريخ 2022/9/19.

- قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية)
بتعميم تقرير الفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والاجتماع ال
(31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والتي اعتمدها مجلس الجامعة على
المستوى الوزاري بالقرار 8830 على مندوبيات الدول الأعضاء وذلك بموجب المذكرة
5/1016 بتاريخ 2022/9/19.

10- ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما يرونه مناسباً.

البند الثاني

مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة

وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب

والمنظمات الدولية والإقليمية

البند الثاني

مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها

المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية

- أوصى فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه (31) في البند الخاص بالتنظيمات الإرهابية الفقرة (4) بدعوة الدول العربية إلى تكثيف التعاون العربي والإقليمي والدولي من خلال إبرام اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف من أجل منع سفر المقاتلين الإرهابيين انطلاقاً من أراضيها أو العبور منها.
- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قراره رقم 8830 الصادر بتاريخ 2022/9/6 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" أكد الفقرات (13) و (14) على مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية والدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة بمكافحة الإرهاب، وأهمية تظافر الجهود الدولية من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب، و دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرامج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظمتين الذي عقد يومي 13-14/7/2022.
- حث القرار 8830 في الفقرة (15) على دعم التعاون القائم بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب وفق مخرجات برنامج التعاون المشترك في هذا الشأن الذي عقد يومي 8-9/6/2022، وفي هذا الإطار تلق قطاع الشؤون القانونية بالأمانة العامة طلب من مشروع CT just الممول من الإتحاد الأوروبي لعقد ورشة عمل مشتركة حول "المقاتلين الإرهابيين الأجانب في السياق الجيوسياسي الحالي" بمشاركة رئيس فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، وجاري التنسيق لتحديد موعد لعقد الورشة.

- كما أكد القرار 8890 في الفقرة (16) على دعوة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمواصلة تقديم الدعم الفني في مجال التعاون القانوني والقضائي الدولي في المجالات المتعلقة بمكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016 - 2021)، في هذا الصدد عقد قطاع الشؤون القانونية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، و المكتب الإقليمي للأمم المتحدة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا المعني بالمخدرات والجريمة UNODC الاجتماع الـ (6) للجنة تسيير ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016-2022) ، وذلك خلال الفترة من 13-15/12/2022 بالقاهرة.
- بالإضافة إلى ذلك وجه القرار الدعوة للدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- ومواصلة الاستفادة من امكانيات مركز الامم المتحدة لمكافحة الارهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الإفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز النهريين للدراسات الاستراتيجية في العراق، ومندى النهضة للتواصل الحضاري بالسودان، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان في قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لدحض الفتاوى التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي بمملكة البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

- أصدر مجلس وزراء العدل العرب خلال الدورة (38) قراره رقم 1289 د38- 2022/10/20، بشأن " تعزيز التعاون العربي والدولي في مجال مكافحة الإرهاب" الذي أكد على مواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب.
- يحرص قطاع الشؤون القانونية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة الشؤون القانونية) على التواصل والتنسيق مع الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية من خلال مكاتبها الإقليمية أو عن طريق بعثات ومكاتب الجامع في الخارج لتعزيز التعاون وسبل تطويره.

- ما تطلبه جهة العرض:

- الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء المقرر لاتخاذ ما يروونه مناسباً.

البند الثالث

الإرهاب والجريمة المنظمة

البند الثالث

الإرهاب والجريمة المنظمة

- أصدر الفريق العربي المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الـ 31 في البند الـ (4) الفقرة (9) توصية بإدراج موضوع "الإرهاب والجريمة المنظمة" كبنء في ءءول أعمال الاجتماع الـ (32) للفريق والتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب. لموافاة الأمانة الفنية للفريق بورقة عمل بشأن الإءراءات المءلى لمواجهة تحالف عصابات الاجرام المنظم والتنظيمات الإرهابية.

- وفي إطار تنفيذ الفقرة (9) بالبند الرابع من توصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب بشأن التنظيمات، قامت الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بمخاطبة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لموافاتها بورقة عمل بشأن الإءراءات المءلى لمواجهة تحالف عصابات الاجرام المنظم والتنظيمات الإرهابية بموجب مذكرتها رقم 5/0096 بتاريخ 2023/1/22.

ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما ترونه مناسباً.

البند الرابع

**أسباب انخراط الأفراد والكيانات في
مجال الإرهاب**

البند الرابع

أسباب انخراط الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب

- أوصى فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب خلال اجتماعه الـ (31) الذي عقد يومي 2022/08/31-30 بتونس، في البند الرابع الخاص بالتنظيمات الإرهابية الفقرات (1)، (2)، (3) ب: تكثيف العمل العربي المشترك وتنسيق الجهود العربية للتصدي لظاهرة المقاتلين الإرهابيين العائدين من مناطق النزاع وعائلاتهم من خلال وضع آليات شاملة تتوافق مع الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة وقرارات مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب؛ و دعوة الدول العربية الى مواصلة تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين المنشأة في نطاق ادارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين وطرق التجنيد ووسائل انتقالهم الى مناطق النزاع وبؤر التوتر؛ بالإضافة إلى حث الدول العربية على اتخاذ التدابير المناسبة التي تجرم الانتقال والسفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة لملاحقتهم قضائياً.
- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري القرار رقم 8830 - د.ع (158) - ج 2 - 2022/9/6 بشأن "صيانة الامن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" حث فيه الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية والمشاركة في الاعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة لملاحقتهم قضائياً، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعميم القرار على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب بالدول العربية لتنفيذ ما جاء به.
- عقدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية، بالمشاركة مع مندوبية العراق لدى الجامعة ومكتب الأمم المتحدة (UNITAD) فعالية بعنوان "محاكمة مرتكبي الجرائم الدولية من عناصر داعش في العراق: مسؤولية القيادة وتحديد القادة ودور المقاتلين الأجانب في التنظيم"، وذلك يوم 2022/11/16 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية. وتناولت هذه الفعالية عروضاً حول عملية بناء "قضايا القيادة" الخاصة بكبار قادة داعش والقيادة الوسطى من خلال أمثلة ملموسة، بما في ذلك المسؤولية عن عدم منع ارتكاب الجرائم الدولية

أو المعاقبة عليها، تقديم دراسة حالة حول "المقاتلين الأجانب" بهدف توضيح النطاق المحتمل لهذه القضايا الذي يمكنه التوسع خارج العراق.

- تواصل الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب على متابعة المبادرات الوطنية التي تقوم بها الدول العربية لمواجهة خطر ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب كما تحرص الأمانة العامة لجامعة الدول العربية على المشاركة في الفعاليات التي تنظمها الدول العربية من مؤتمرات أو ندوات في هذا المجال.

ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما ترونه مناسباً.

البند الخامس

تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء

العرب المعني بمكافحة الإرهاب

البند الخامس

تطوير وتفعيل عمل الفريق

-

- 1- أوصى فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الـ (31) والذي عقد خلال الفترة من 30- 2022/08/31 بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في تونس ب: "التأكيد على أهمية استمرار تمثيل نفس الأعضاء المشاركين في اجتماعات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب لضمان متابعة أعماله بالشكل المطلوب، توجيه الشكر لكل من وزارة الداخلية بالجمهورية التونسية على الملاحظات والمقترحات التي تقدمت بها لتفعيل وتطوير عمل الفريق، والموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب الذي عقد في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة 12- 2022/6/14 مع إجراء التعديلات المطلوبة.
- 2- اعتمد مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري توصيات الاجتماع الـ (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بالقرار رقم 8830 بتاريخ 2022/9/6.

- ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما يرويه مناسباً.

البند السادس

ما يستجد من أعمال

المرفقات

1. تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.
2. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8830 بتاريخ 2022/9/6.
3. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/1016 بتاريخ 2022/9/19.
4. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/1015 بتاريخ 2022/9/19.
5. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0096 بتاريخ 2023/1/22.
6. قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1289 د. (38) بتاريخ 2022/10/20.



تقرير عن أعمال وتوصيات
الاجتماع الحادي والثلاثون
لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

تونس، 3-4/2/1444هـ، الموافق 30-31/8/2022م

**تقرير عن أعمال وتوصيات
الاجتماع الحادي والثلاثون
لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب**



تقرير وتوصيات
الاجتماع (31)
لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب
2022/8/31-30
الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - تونس

تنفيذاً لأحكام الفقرة (1) من المادة الرابعة من النظام الداخلي لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب التي تنص على عقد اجتماعين كل سنة للفريق في موعد سابق على انعقاد الدورتين العاديتين لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري، ونظراً لانعقاد اجتماع مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته العادية (158) خلال الفترة 4-2022/9/6 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

ويدعوه من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية) - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، عقد فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب اجتماعه (31) حضورياً بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في تونس، يومي 30-2022/8/31 وبمشاركة ممثلي الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية في كل من:

(المملكة الأردنية الهاشمية - دولة الإمارات العربية المتحدة - مملكة البحرين - الجمهورية التونسية - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - المملكة العربية السعودية - جمهورية السودان - جمهورية العراق - سلطنة عمان - دولة فلسطين - دولة قطر - دولة الكويت - دولة ليبيا - جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية).

وفي الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2022/8/30، افتتح سعادة مستشار الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب السيد سامي الهيشري الاجتماع بكلمة رحب فيها بالسيد العقيد/ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الزهراني - رئيس فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب وأصحاب السعادة أعضاء الفريق من ممثلي الدول الأعضاء، ناقلاً تحيات معالي الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب الدكتور محمد بن علي كومان وتمنياته بأن تكمل أعمال هذا الاجتماع بالتوفيق والنجاح لما فيه صالح أمتنا العربية.



ثم ألقى سعادة العقيد/ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الزهراني - رئيس فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في الجلسة الافتتاحية كلمة رحب فيها بأصحاب السعادة أعضاء الفريق من ممثلي الدول الأعضاء، والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، مشيدا بالجهود المبذولة من قبلهم جميعا للتصدي لمكافحة الإرهاب ومشيراً إلى أن مكافحة الإرهاب من أهم التحديات التي تواجه المجتمع الدولي المعاصر، فلا يكاد يمر يوم دون أن تطالعنا وسائل الإعلام المختلفة عن قيام فرد أو مجموعة بارتكاب أعمال إرهابية من شأنها إثارة الفزع والاضطراب وبتث الرعب بالنفوس، وهو ما يستوجب وقفة حازمة من الجميع.

كما وجه الشكر للأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بقطاع الشؤون القانونية والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب على ما بذلوه من جهد في الإعداد والتحضير لهذا الاجتماع.

وبعد ذلك اعتمد الفريق في بداية الاجتماع جدول الأعمال المعد كما اطلع على الوثائق التي أعدتها إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية للفريق وبعد مناقشة بنود جدول الأعمال، انتهى الفريق إلى التوصيات التالية:



توصيات
الاجتماع (31)
لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

البند الأول: تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الثلاثون وأهم الأنشطة التي قامت بها جامعة الدول العربية ومنظماتها ومجالسها الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب:

اطلع أعضاء فريق الخبراء على التقرير الذي أعدته الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب حول الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصياته وأهم الأنشطة التي قامت بها الأمانة الفنية للفريق والمنظمات والمجالس الوزارية العربية المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب (مجلس وزراء العدل العرب- مجلس وزراء الداخلية العرب)، وبعد المناقشة، أوصى الفريق بالتالي:

1- أخذ العلم بالتقرير المقدم من الأمانة الفنية لفريق الخبراء حول الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصياته في اجتماعه الثلاثون وأهم الأنشطة التي قامت بها الأمانة الفنية والمنظمات والمجالس الوزارية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.

2- الموافقة على نتائج وتوصيات اجتماع الفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب المنعقد في مقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في يوم 2022/8/29م.

3- مواصلة التعاون والتنسيق بين إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب ومجلسي وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.



البند الثاني: تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

اطلع أعضاء فريق الخبراء على الوثائق المتعلقة بالبند وبعد المناقشة أوصى فريق الخبراء بالتالي:

- 1- التأكيد على أهمية استمرار تمثيل نفس الأعضاء المشاركين في اجتماعات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب لضمان متابعة أعماله بالشكل المطلوب.
- 2- توجيه الشكر لكل من وزارة الداخلية بالجمهورية التونسية على الملاحظات والمقترحات التي تقدمت بها لتفعيل وتطوير عمل الفريق.
- 3- الموافقة على نتائج وتوصيات الاجتماع الاستثنائي لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب المنعقد في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة، خلال الفترة 12-14/6/2022م، مع إجراء التعديل الآتي على التوصية (ثالثاً) لتصبح:
الطلب إلى أمانات المجالس الوزارية والمنظمات العربية توجيه الدعوة إلى رئيس فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب للمشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة بمكافحة الإرهاب التي تعقد في نطاقها، وفقاً لما تسمح به أنظمتها الداخلية.
والتعديل على التوصية (تاسعاً) لتصبح:
تعديل المادة (رابعاً/أ) من النظام الداخلي لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والخاصة باجتماعات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والخاصة باجتماعات فريق الخبراء لتكون على النحو التالي: (يعقد فريق الخبراء العرب اجتماعين كل سنة في موعد يسبق انعقاد الدورتين العاديتين لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري وله أن يعقد اجتماعاً آخر خلال العام).

البند الثالث: التحديات المتعلقة بالقنوات الجديدة لتمويل التنظيمات الإرهابية ومكافحة استخدام العملات الرقمية في تمويل أنشطتها

اطلع أعضاء فريق الخبراء على وثائق البند، وبعد المناقشة أوصى الفريق بالتالي:

- 1- دعوة الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى إتمام إجراءات التصديق عليها، وإيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.



2- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم المباشر وغير المباشر إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل الرهائن أو طلب فدية.

3- دعوة الدول العربية لتزويد الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب باحتياجاتها في مجال الدورات التدريبية لموظفي وحدات التحريات المالية والجهات المعنية الأخرى لدعم قدراتهم في تتبع وحجز وتجميد الأموال المغسولة وتمويل الأعمال الإرهابية حتى يتم التنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية التي تقدمها تلك المنظمات.

4- قيام الأمانة الفنية للفريق بالتنسيق مع وزارات العدل والداخلية والجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية الراغبة في عقد ورش عمل ودورات تدريبية وطنية متخصصة في مجال بناء القدرات البشرية والفنية للعاملين في الأجهزة المختصة بمكافحة تمويل الإرهاب.

5- دعوة الدول العربية إلى وضع تدابير وآليات وطنية لضمان فعالية تتبع وحجز ومصادرة الأموال المغسولة أو الموجهة لتمويل الإرهاب بالسرعة اللازمة بما في ذلك العملات الافتراضية.

6- دعوة الدول العربية لبذل مزيد من الجهود في دراسة ظاهرة تمويل الإرهاب والتنظيمات الإرهابية وعلى وجه الخصوص الأساليب المستحدثة التي تتبعها تلك التنظيمات الإرهابية في الحصول على تمويل لدعم أنشطتها الإرهابية.

7- دعوة الدول العربية لموافاة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بتجاربيها في مجال مكافحة تمويل الإرهاب لتتولى تعميمها على الدول العربية للاستفادة منها.

البند الرابع: التنظيمات الإرهابية:

اطلع أعضاء فريق الخبراء على قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، والقرارات الدولية بشأن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين، وبعد المناقشة، أوصى فريق الخبراء بالتالي:

1- تكثيف العمل العربي المشترك وتنسيق الجهود العربية للتصدي لظاهرة المقاتلين الإرهابيين العائدين من مناطق النزاع وعائلاتهم من خلال وضع آليات شاملة تتوافق مع الاتفاقية



- العربية لمكافحة الإرهاب والقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة وقرارات مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب.
- 2- دعوة الدول العربية إلى مواصلة تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين المنشأة في نطاق إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين وطرق التجنيد ووسائل انتقالهم إلى مناطق النزاع وبؤر التوتر.
- 3- حث الدول العربية على اتخاذ التدابير المناسبة التي تجرم الانتقال والسفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة لملاحقتهم قضائياً.
- 4- دعوة الدول العربية إلى تكثيف التعاون العربي والإقليمي والدولي من خلال إبرام اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف من أجل منع سفر المقاتلين الإرهابيين انطلاقاً من أراضيها أو عبورهم منها.
- 5- التأكيد على أهمية القائمة السوداء العربية لمنفذي ومدبري وممولي الأعمال الإرهابية التي تعمل على إصدارها الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية) ودعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالبيانات الخاصة بالأفراد والكيانات الإرهابية التي ترغب بأدراجها على القائمة وذلك في ضوء المعايير التي سبق لمجلس وزراء الداخلية العرب أن اعتمدها بموجب القرار رقم 745 بتاريخ 2016/3/2.
- 6- دعوة الدول العربية لوضع آليات شاملة لإعادة تأهيل وإعادة إدماج المقاتلين الإرهابيين وعائلاتهم العائدين لدولهم من مناطق النزاع.
- 7- الإشادة بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) على صعيد التصدي لظاهرة المقاتلين الإرهابيين.
- 8- دعوة الدول العربية لمواصلة موافاة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بتجاربها في مسألة استلام المقاتلين الإرهابيين أو جنثهم لتعميمها على الدول العربية للاستفادة منها.
- 9- الطلب من الأمانة الفنية للفريق إدراج بند بعنوان (الإرهاب والجريمة المنظمة) على جدول أعمال الاجتماع الـ 32 لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، والتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لموافاتها بورقة عمل بشأن: الإجراءات المثلى لمواجهة تحالف عصابات الإجرام المنظم والتنظيمات الإرهابية.



البند الخامس: الإرهاب الإلكتروني:


- اطلع أعضاء فريق الخبراء على الوثائق المتعلقة بالبند وبعد المناقشة أوصى فريق الخبراء بالتالي:
- 1- حث الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات على النظر في إتمام إجراءات التصديق عليها.
 - 2- دعوة الدول العربية التي صادقت على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى مواصلة تشريعاتها الجنائية بما يتوافق مع أحكام الاتفاقية.
 - 3- دعوة الدول العربية إلى اعتماد التقنيات الحديثة والإمكانيات الفنية الخاصة بالحصول على الأدلة الرقمية من شبكة الإنترنت وخاصة الشبكة الخفية (Dark Web) لإثبات قيام جرائم التجنيد والتواصل والترتيب للسفر.
 - 4- حث الدول العربية وبما يتلاءم مع أنظمتها الوطنية إلى إيجاد قضاء متخصص في القضايا المتعلقة بجرائم تقنية المعلومات بما في ذلك الإرهاب السيبراني.
 - 5- حث الدول العربية على تنظيم لجان وطنية بالتعاون مع القطاع الخاص من مقدمي خدمات الإنترنت والجهات الفعالة لزيادة الوعي بمخاطر استغلال التنظيمات الإرهابية لمواقع التواصل الاجتماعي والتقنيات الحديثة لنشر الأيديولوجيات الإرهابية.
 - 6- الطلب إلى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الاستمرار بعقد ورش عمل حول مكافحة الإرهاب وتعزيز الأمن السيبراني.

موعد الاجتماع (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب:


تكليف الأمانة الفنية للفريق بالتنسيق مع رئيس الفريق والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لتحديد تاريخ انعقاد الاجتماع الثاني والثلاثون وبنود جدول أعماله، على أن يكون الاجتماع بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة.

وفي نهاية أعماله، توجه فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بالشكر والتقدير لرئيسه على إدارته الحكيمة لجلساته، وللأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لما بذلته من جهود في الإعداد لهذا الاجتماع وإنجاح أعماله، ولقطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) على الجهود القيمة في إعداد وثائق الاجتماع.

العقيد/احمد بن عبد الرحمن بن محمد الزهراني


رئيس فريق الخبراء العرب المعني
بمكافحة الإرهاب

وزير مفوض/د. مها بخيت


مدير إدارة الشؤون القانونية
مسؤول الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الإرهاب



أسماء السادة المتفانيين
في الاجتماع الحادي والثلاثين
لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

تونس: 1444/2/03هـ، الموافق: 2022/8/30م



أولا: وزارات الداخلية

المملكة الأردنية الهاشمية

| الاسم | الصفة |
|-------------------------------------|-----------------------------------|
| 1. المقدم رائد ماجد الصوالحة | الأمن العام نائب مدير دفاع مدني. |
| 2. الرائد أحمد حمد الداودية | الأمن العام إدارة الأمن الوقائي. |
| 3. السيد محمد سالم الحجايا العلياني | وزارة الداخلية/العلاقات الدولية. |
| 4. السيد ممدوح محمد الشيباب | وزارة الداخلية /العلاقات الدولية. |

دولة الإمارات العربية المتحدة

| الاسم | الصفة |
|-----------------------------------|--|
| 1. المقدم عبدالرحمن محمد الجويعد | وزارة الداخلية-الإدارة العامة للشؤون القانونية. |
| 2. الملازم أول/ منصور سعد السويدي | وزارة الداخلية-الإدارة العامة للشرطة الجنائية الاتحادية. |
| 3. السيد خالد النعيمي | وزارة الداخلية. |
| 4. السيد فيصل الكعبي | وزارة الداخلية. |

مملكة البحرين

| الاسم | الصفة |
|----------------------------------|---|
| 1. العميد محمد عبدالله الحرم | مساعد رئيس الأمن العام لشؤون العمليات والتدريب. |
| 2. العقيد إبراهيم خليفة الذواذي | مدير إدارة التعاون الدولي. |
| 3. المقدم فواز عبدالحميد العمادي | مدير إدارة المباحث الجنائية. |
| 4. الرائد راشد زهير العبسي | المركز المشترك لمكافحة الإرهاب. |

الجمهورية التونسية

| الاسم | الصفة |
|---|---|
| 1. العميد محمد وليد الرياحي | رئيس إدارة فرعية بالقطب الأمني لمكافحة الإرهاب. |
| 2. محافظ الشرطة عام عصام محمد صال الحريايوي | رئيس إدارة بالإدارة العامة للأمن العمومي. |
| 3. العقيد بشير العروسي | الإدارة العامة للحرس الوطني. |
| 4. الرائد فهمي حوالة | رئيس مصلحة/ إ.ع. للأمن الوطني. |

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

| الاسم | الصفة |
|---------------------------------|---|
| 5. العميد الأول للشرطة علوي سام | مدير الدراسات بالمدرسة العليا للشرطة علي تونسي. |
| 6. | |
| 7. عميد الشرطة سلطاني هارون | رئيس المصلحة الولائية للشرطة القضائية بأمن ولاية ورقلة. |
| 8. | |
| 9. العقيد مرداسي سامي | ملحق بالدفاع لدى سفارة الجزائر بتونس. |

المملكة العربية السعودية

| الاسم | الصفة |
|-------------------------------------|--|
| 1. اللواء صلاح بن ناصر الجطيبي | رئيس الوفد-مدير الإدارة العامة للشؤون القانونية برئاسة أمن الدولة. |
| 2. العميد عبد المحسن بن ناصر المخرج | عضو الوفد. |
| 3. العقيد عبدالله بن محمد الطواله | عضو الوفد. |
| 4. المقدم زهر بن أحمد الشريف | عضو الوفد. |
| 5. السيد عبدالحميد بن علي العلوي | عضو الوفد. |
| 6. الدكتور أحمد بن حسن موكلي | عضو الوفد. |

| يتبع وفد السعودية: | |
|--------------------|------------------------------------|
| عضو الوفد. | 7. الرائد ثامر بن علي المالكي |
| عضو الوفد. | 8. الاستاذ راشد بن زيد الحوتان |
| عضو الوفد. | 9. النقيب أحمد بن عبدالرحمن الصالح |
| عضو الوفد. | 10. الاستاذ ثامر بن فهد الدريس |
| عضو الوفد. | 11. السيدة مرام علي العصيمي |

جمهورية السودان

| الاسم | الصفة |
|----------------------------------|----------------------|
| 1. الرائد شرطة/ محمد عوض حسن ذهب | وحدة مكافحة الارهاب. |

جمهورية العراق

| الاسم | الصفة |
|--|------------------------------|
| 1. اللواء الحقوقي عبد الحسين سلمان العبوسي | جهاز مكافحة الارهاب العراقي. |

سلطنة عُمان

| الاسم | الصفة |
|--------------------------------------|----------------------------------|
| 1. المقدم إبراهيم بن عبدالله الغافري | شرطة عمان السلطانية. |
| 2. الرائد مانع بن سعيد المالكي | شرطة عمان السلطانية. |
| 3. النقيب صالح بن أحمد البلوشي | باحث قانوني شرطة عمان السلطانية. |
| 4. الفاضل مازن بن سيف العامري | باحث قانوني وزارة الداخلية. |
| 5. الفاضل سالم بن عبدالله الشكري | اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب. |
| 6. الفاضل إبراهيم بن أحمد الشيدي | اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب. |
| 7. الفاضل هيثم بن جمعة الحديدي | |

دولة فلسطين

| الاسم | الصفة |
|-------------------------------------|---|
| 1. اللواء عزام عبدالرحيم ذيب زكارنه | مسؤول ملف مكافحة الارهاب بوزارة الداخلية. |

دولة قطر

| الاسم | الصفة |
|--------------------------------------|---|
| 1. العقيد خالد علي الكعبي | أمين سر اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب |
| 2. الرائد طلال سالم المناعي | وزارة الداخلية |
| 3. الملازم أول عبد العزيز حسن الدرهم | أمانة سر اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب |
| 4. الملازم أول ناصر مبارك الهاجري | وزارة الداخلية. |

دولة الكويت

| الاسم | الصفة |
|----------------------------------|-----------------|
| 1. العقيد سعود عبدالعزيز العمهوج | وزارة الداخلية. |

دولة ليبيا

| الاسم | الصفة |
|---|---|
| 2. اللواء محمد بشير صالح الهمامي | رئيس الفريق الوطني لمكافحة الارهاب. |
| 3. اللواء محمد محمود محمد الزين | أمر قوة مكافحة الارهاب. |
| 4. العميد خالد أحمد خليفة أبو فارس | عضو الفريق الوطني لمكافحة الارهاب. |
| 5. العميد عبد الرزاق مخزوم ابراهيم حداد | مدير إدارة مكافحة الارهاب بالادارة العامة للعمليات الأمنية. |
| 6. السيد محمد جبريل محمد حديد | عضو الفريق الوطني لمكافحة الارهاب. |

جمهورية مصر العربية

| الاسم | الصفة |
|----------------------------------|----------------------------|
| 1. المقدم مصطفى عبدالوهاب السمان | ضابط شرطة بوزارة الداخلية. |

المملكة المغربية

| الاسم | الصفة |
|------------------------------|--|
| 1. الكولونيل بدر حوري | الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المغربية المكلفة بإدارة الدفاع الوطني. |
| 2. عميد الشرطة حسين المستاري | رئيس مصلحة مكافحة الإرهاب بالمديرية العامة للأمن الوطني. |

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

| الاسم | الصفة |
|-------------------------------|----------------------------|
| 1. مفتش شرطة نزيو محمد الأمين | رئيس مصلحة مكافحة الارهاب. |

ثانيا : وزارات الخارجية

جمهورية العراق

| الاسم | الصفة |
|---------------------|------------------------------------|
| 1. الأتسة هديل طلال | ممثلة وزارة خارجية جمهورية العراق. |

دولة ليبيا

| الاسم | الصفة |
|----------------------------------|-----------------|
| 1. السيد محمد خليفة محمد خالد | وزارة الخارجية. |
| 2. السيد خالد المهدي الهادي دحيم | وزارة الخارجية. |

ثالثا : وزارات العدل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

| الاسم | الصفة |
|---------------------|---|
| 1. السيد قاسي مبروك | نائب مدير بالمديرية العامة للشؤون القضائية والقانونية بوزارة العدل. |

جمهورية السودان

| الاسم | الصفة |
|-----------------------------|----------------|
| 1. السيد علي عبدالرحمن محمد | مستشار قانوني. |

جمهورية العراق

| الاسم | الصفة |
|-------------------------|--|
| 1. السيد كامل أمين هاشم | مدير عام دائرة اصلاح الأحداث/دائرة العلاقات العدلية. |

جمهورية مصر العربية

| الاسم | الصفة |
|--------------------------------------|-------|
| 1. المستشار الدكتور عاطف عمر علي عطا | |

ثالثاً : المنظمات

جامعة الدول العربية
قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء
العربي المعني بمكافحة الإرهاب

| الاسم | الصفة |
|------------------------------------|---|
| 1. العقيد أحمد عبد الرحمن الزهراني | رئيس فريق الخبراء المعني بمكافحة الارهاب. |

الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب

| الاسم | الصفة |
|----------------------------------|---|
| 1. السيد سامي الهيشري | مستشار الأمين العام. |
| 2. العقيد نايف بن سليمان المطلق | مدير المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب. |
| 3. العقيد محمد علي الرواشدة | مدير المكتب العربي لشؤون المخدرات والجريمة. |
| 4. د. محمد ولد أحمدو بابا اسلامه | مدير مكتب الأمين العام. |
| 5. الرائد سيف بن سعد الزيادي | المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب. |
| 6. الأستاذ علي بن محمد كومان | المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب. |

**صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب**

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي،
- وإذ يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،
- وإذ يُشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تُشكل خطراً على أمنها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،
- وإذ يُعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وبمختلف صورته وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،
- وإذ يؤكد من جديد رفضه التام لأي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المتطرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،
- وإذ يدعو إلى تكثيف الجهود وتعزيز التنسيق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحوٍ خاص في مجالات تحجيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحد من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملاذات آمنة لهم، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات،
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين يومي 4 و5/9/2022،

يقرر:

- 1- إدانة كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتنديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحريض على الفتنة والعنف والإرهاب.
- 2- التأكيد على القيم الإنسانية السحاء للعقيدة الإسلامية التي تصون كرامة الانسان وتنبذ التمييز على اساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3- اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتثمين الجهود العربية التي أدت في هذا السياق إلى تمرير قرار آثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي واللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4- حث الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى التصديق عليها وإيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5- دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب للنظر في إتمام اجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6- حث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائط التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعايتها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7- مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذي ومدبري وممولي الأعمال الإرهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها بالبيانات المطلوبة.

- 8- دعوة الدول الأعضاء إلى سن التشريعات والقوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لتجريم الفكر المتطرف والتكفيري لخطورته في تغذيته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية، والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسيق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حث الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة لملاحقتهم قضائياً واعتبار تزوير وثائق الهوية والسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع ظرفاً مشدداً في القوانين الوطنية.
- 10- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للفدية.
- 11- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى رفع الوعي لدى السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تظافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرامج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين، والذي عُقد يومي 13 و14/7/2022.
- 15- دعم التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب وفق مخرجات برنامج التعاون المشترك في هذا الشأن والذي عُقد يومي 8 و9/6/2022.

16- دعوة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمواصلة تقديم الدعم الفني في مجال التعاون القانوني والقضائي الدولي في المجالات المتعلقة بمكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الاقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الانسان (2016 - 2022).

17- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.

18- مواصلة الاستفادة من إمكانيات مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الإفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز النهدين للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لدحض الفتاوى التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك حمد العالمي للتعایش السلمي بمملكة البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

19- الترحيب بوضع أسماء بعض الأشخاص الذين ينتمون لما يسمى بسرايا الأشر الإرهابية في مملكة البحرين على قائمة الارهابيين معتبرين أن هذا الموقف يعكس إصرار دول العالم على التصدي لكل أشكال الإرهاب على الصعيدين الإقليمي والدولي وكل من يقوم

بدعومه أو التحريض عليه أو التعاطف معه ويمثل دعما لجهود مملكة البحرين والإجراءات التي تقوم بها في تعزيز الأمن والاستقرار والسلم فيها.

20- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.

21- دعوة الدول العربية إلى مواصلة موافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتوفر لديها من صور وأفلام وثائقية ومطبوعات تبرز مآسي وآلام ضحايا الأعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بآلام ومآسي ضحايا الاعمال الإرهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك إلى احياء هذا اليوم وموافاة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.

22- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب والذي عُقد يومي 30 و2022/8/31 بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في تونس.

23- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب بشأن تطوير عمله والذي عُقد خلال الفترة من 12-14/6/2022 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

24- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقديمها للمجلس في دورته المقبلة.

(ق: رقم 8830 - د.ع (158) - ج 2 - 2022/9/6)



الأمانة العامة
لجامعة الدول العربية

قطاع الشؤون القانونية
إدارة الشؤون القانونية

الرقم: 5/1016
التاريخ: 2022/9/19

تهدي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية -
الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) أطيب تحياتها

إلى / جميع المندوبيات الدائمة لدى جامعة الدول العربية الموقرة،

والحافا بمذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون
القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) رقم 5/808 بتاريخ
2022/8/8 والمتضمنة مشروع جدول اعمال كلا من الاجتماع الفني الخاص بتوثيق التجارب في
مجال مكافحة الإرهاب والاجتماع الـ 31 لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.

نتشرف بأن ترفق طيه تقرير وتوصيات كل من: الاجتماع الفني الخاص بتوثيق التجارب في
مجال مكافحة الإرهاب والاجتماع الـ 31 لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب المشار
إليهما أعلاه، والتي اعتمدها مجلس الجامعة على المستوى الوزاري بالقرار رقم 8830 بتاريخ
2022/9/6، راجية من المندوبية الموقرة التكرم بإرسالها الى الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب
ببلدكم الكريم.

وتغتنم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية هذه المناسبة لتعرب للمندوبية الموقرة

عن فائق التقدير والاحترام.



الأمانة العامة

قطاع الشؤون القانونية
إدارة الشؤون القانونية

الرقم: 5/15/15
التاريخ: 2022/9/19

تهدي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) أطيب تحياتها

إلى / الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب الموقرة،

وبالإشارة الى مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) رقم 5/843 بتاريخ 2022/08/15 بشأن التحضير لانعقاد اجتماع الفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، والاجتماع (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.

تتشرف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) بأن ترفق طيه تقرير وتوصيات كل من: الاجتماع (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، واجتماع الفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، والتي اعتمدها مجلس الجامعة على المستوى الوزاري بالقرار رقم 8830 بتاريخ 2022/9/6، راجية من أمانتكم الموقرة تعميمها على وزارات الداخلية بالدول العربية.

وتغتنم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية هذه المناسبة لتعرب لأمانتكم الموقرة عن

فائق التقدير والاحترام. د. مها ربيع

١٥٤
٥١/٢٣



5/0096/23

الرقم: 5/0096/23
التاريخ: 22 JAN 2023

الأمانة العامة

قطاع الشؤون القانونية
إدارة الشؤون القانونية

تهدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) أطيب تحياتها

إلى/ الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب المحترمة،

إحاطاً بمذكرتنا رقم 5/0050 بتاريخ 2023/1/17، بشأن الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، المقرر عقده يومي 22 - 2023/2/23، واجتماع الفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب يوم 2023/2/21 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

وبالإشارة إلى توصيات الاجتماع الـ (31) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب خاصة البند الرابع:

التنظيمات الإرهابية، الفقرة (9) التي تنص على:

"الطلب من الأمانة الفنية لفريق إدراج بند بعنوان (الإرهاب والجريمة المنظمة) على جدول أعمال الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، والتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لموافاتها بورقة عمل بشأن: الإجراءات المتلى لمواجهة تحالف عصابات الإجرام المنظم والتنظيمات الإرهابية".

تشرف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) بالطلب من الأمانة الفنية لمجلسكم الموقر. موافاتها بورقة العمل المشار إليها أعلاه.

وتغتنم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) هذه المناسبة لتعرب لأمانتكم المحترمة عن فائق التقدير والاحترام

د. مهدي
A1/

قرار بشأن تعزيز التعاون العربي والدولي في مجال مكافحة الإرهاب

ان مجلس وزراء العدل العرب
بعد اطلاعه على:

- قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8772 بتاريخ 2022/3/9،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8830 بتاريخ 2022/9/6،
- قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1243-د 37-2021/12/6.
- قرار المكتب التنفيذي للمجلس رقم 970-ج 69-2022/6/15
- مذكرة الامانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
وبعد المناقشة

يقرر:

- 1- إدانة كافة الاعتداءات الإرهابية التي تتعرض لها الدول العربية، وجميع أشكال الإرهاب ومظاهره وأيا كان مصدره، والعمل على تعزيز تدابير الوقاية من الإرهاب ومعالجة أسبابه واقتلاع جذوره وتجفيف منابعه الفكرية والمالية، ووضع برامج تهدف إلى تعزيز ثقافة التسامح والتعددية ومحاربة التطرف.
- 2- دعوة الدول العربية المصدقة على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بما إتخذته من إجراءات لمواءمة تشريعاتها مع أحكام الاتفاقية وتجريم الصور المستحدثة من الجرائم الالكترونية لمنع الإرهابيين من استخدام الانترنت، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والاقليمية المعنية بمواجهة كافة أشكال جرائم الإرهاب الإلكتروني.
- 3- دعوة الدول العربية إلى التعاون لمنع الارهابيين من إستغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والانترنت للتحريض على دعم اعمالهم الارهابية وتمويل انشطتهم والتخطيط والإعداد لها.
- 4- تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة في بناء القدرات اللازمة لمواجهة خطر إستخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها، ودعم أمن المطارات والموانئ والحدود، ودعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمساعيها وجهودها وإجراءاتها الوطنية في مجال إعتقاد وإنفاذ القوانين التي ترمى إلى منع حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها.

- 5- التأكيد على مواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 6- مواصلة الاستفادة من إمكانيات أجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب وخاصة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجزائر ومركز النهرين للدراسات الإستراتيجية في العراق، ومركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري في السودان، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة ومعهد محمد السادس تكوين الأئمة والمرشدين بالمملكة المغربية، ومرصد الفتاوى التكفيرية والآراء المتشددة بدار الإفتاء المصرية، ومرصد الأزهر الشريف لمكافحة التطرف، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان في قطر وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، وذلك لبناء قدرات الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب.
- 7- الترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في إفريقيا.
- 8- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع المبادئ المعترف بها في القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى توعية السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الإلتزامات.
- 9- مواصلة التعاون بين مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.
- 10- الإشادة بـ " إعلان مراكش" الصادر عن الاجتماع الوزاري للتحالف الدولي ضد تنظيم داعش المنعقد بتاريخ 11 مايو 2022.

(ق 1289- د 38 -2022/10/20)